

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

The Takaful insurance system and its role in managing credit risk in Islamic banks (Case Study of the Jordanian Islamic Bank)

طاري عبد القادر¹، تومي إبراهيم²

¹ المركز الجامعي عبد الله مرسلتي- نيبازة، tari.abdelkadir@cu-tipaza.dz

² جامعة محمد خيضر - بسكرة، brahim.toumi@univ-biskra.dz

تاريخ الاستلام: 2021/05/22 تاريخ القبول: 2021/09/04 تاريخ النشر: 2021/12/12

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور التأمين التكافلي في تعزيز إدارة المخاطر الائتمانية بالمصارف الإسلامية، حيث بينت أن التأمين التكافلي له دور مهم في تخفيف وإدارة المخاطر المصرفية وخاصة المخاطر الائتمانية، باعتبار أن هذه الآلية تمنح المصارف القدرة على التحوط المسبق من المخاطر بتحويل الخطر من المصارف إلى شركات التأمين التكافلي، وتتفق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ولقد استطاع المصرف الإسلامي الأردني أن يقدم البديل الشرعي لإدارة وتخفيف مخاطره الائتمانية استناداً على أسلوب التأمين التكافلي.

كلمات مفتاحية: تأمين تكافلي، مصارف إسلامية، مخاطر الائتمان.

تصنيفات JEL : G21، G22، G52.

Abstract:

This study aims to highlight the role of Takaful insurance in enhancing credit risk management in Islamic banks, As it showed that Takaful insurance has an important role in mitigating and managing banking risks, especially credit risks Considering that this mechanism gives banks the ability to pre-hedge risks by transferring the risk from banks to Takaful insurance companies, And consistent with the principles and provisions of Islamic law, The Jordanian Islamic Bank was able to provide a legitimate alternative to manage and mitigate its credit risks, based on the method of takaful insurance.

Keywords: takaful insurance, Islamic banks, credit risk.

المؤلف المرسل: طاري عبد القادر: tari.abdelkadir@cu-tipaza.dz

1. مقدمة:

تحتل المؤسسات المالية الإسلامية دورا مهما في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي أحد الدعائم الأساسية التي تعتمد عليها دول عدة في جميع المدّخرات لتمويل اقتصادياتها، وتلتزم هذه المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها، وأهم هذه المؤسسات المالية الإسلامية المصارف الإسلامية التي تواجه الكثير من التحديات أهمها المخاطر المصرفية، وحتى تحافظ هذه المصارف على ما حققته في ظل التغيرات الحاصلة في السوق العالمية، لابد لها من أدوات فعالة تتوافق والشريعة الإسلامية لإدارة مخاطرها المصرفية و التي تشكل تهديدا لها وخاصة مخاطر الائتمان التي ترتبط بالطرف الآخر في العقد، أي مدى قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي موعدها، أو من خلال تعثر أداء الطرف الآخر في تجارته أو صناعته، ويعتبر التأمين التكافلي كأحد الوسائل الفعالة والمساهمة في الحد من هذه المخاطر، و تأتي هذه الدراسة كمحاولة لتسليط الضوء على هذه الأداة ودورها في تخفيف و إدارة مخاطر الائتمان من خلال عرض تجربة المصرف الإسلامي الأردني.

✓ إشكالية الدراسة: بناء على ما سبق سنحاول في هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف يمكن للتأمين التكافلي أن يساهم في تعزيز إدارة المخاطر الائتمانية بالمصارف الإسلامية؟

بناء على السؤال الرئيسي السابق يمكن طرح جملة من التساؤلات الفرعية نوجزها فيما يلي:

- ما هي أهم المخاطر الائتمانية التي يواجهها العمل المصرفي الإسلامي؟
- كيف يمكن للتأمين التكافلي أن يكون أداة من الأدوات المستخدمة في إدارة المخاطر الائتمانية بالمصارف الإسلامية؟
- ما مدى فعالية التأمين التكافلي في إدارة المخاطر الائتمانية بالمصرف الإسلامي الأردني؟

✓ أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى التعرف على المخاطر الائتمانية التي تواجهها المصارف الإسلامية و إبراز دور نظام التأمين التكافلي كآلية لإدارتها، وتقييم تجربة

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

المصرف الإسلامي الأردني في تخفيف مخاطره الائتمانية بالاعتماد على أسلوب التأمين التكافلي.

✓ أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في أنها تتناول موضوعاً من أهم المواضيع المهمة للمصارف الإسلامية وهو البحث عن الأساليب الفعالة والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية في إدارة مخاطرها الائتمانية، خاصة في ظل النمو الذي تشهده الصناعة المصرفية الإسلامية.

✓ المنهج المتبع في الدراسة:

نظراً لطبيعة الموضوع ومحاولة للإجابة على إشكالية الدراسة سنستخدم المنهج الاستنباطي بأداته الوصف والتحليل، الذي يقوم على جمع الحقائق والبيانات حول المخاطر الائتمانية وإدارتها في المصرف الإسلامي الأردني بأسلوب التأمين التكافلي ومن ثم تحليلها.

✓ الدراسات السابقة:

يعتبر موضوع التأمين التكافلي كآلية لإدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية حديثاً في الدراسات المالية والمصرفية ولإلمام بالموضوع أكثر تمّ الاطلاع على الدراسات السابقة التالية:

أ- "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" دراسة حالة الأردن وهي رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك من إعداد رانية زيدان شحادة العلوانة سنة 2005، حيث استهدفت الدراسة التعرف على المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية، وأهم الاختلافات بينها وبين المخاطر في المصارف التقليدية، كما استهدفت أيضاً التعرف على مجموعة الأساليب التي يمكن للمصارف الإسلامية أن تستخدمها في إدارة المخاطر، وقد أظهرت الدراسة أن هناك اختلافات جوهرية بين المخاطر في المصارف الإسلامية و المخاطر في المصارف التقليدية، مما يتطلب توفير مجموعة من الأساليب التي تناسب هذا النوع من المخاطر، وتناسب الإطار العقدي الذي قامت عليه هذه المصارف، وقد خلصت الدراسة إلى أن هناك مجموعة من الأساليب المناسبة للتعامل مع المخاطر في المصارف الإسلامية، ومن بينها التأمين التكافلي.

ب- "إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية" دراسة حالة بنك البركة الجزائري وهي رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة سطيف (الجزائر)، من إعداد هاجر زرارقي سنة 2012، حيث استهدفت الدراسة التعرف على طبيعة المخاطر الائتمانية التي تواجهها المصارف الإسلامية ومراحل إدارتها ثم أساليب تحليلها وطرق التحوط منها، وكذا إبراز آليات

إدارة المخاطر الائتمانية في مصرف البركة الجزائري وخلصت الدراسة إلى أن بنك البركة الجزائري يستخدم الأساليب التي تراعي طبيعة عمله كالضمانات والتأمين التجاري والتأمين التكافلي بالإضافة إلى المؤونات والاحتياطات الموجهة لتغطية خسائر الديون.

ج- "تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة العالمية" وهي مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية بجامعة سطيف (الجزائر)، من إعداد بوعظم كمال، شوقي بورقية سنة 2009، حيث استهدفت الدراسة التعرف على المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية ومراحل إدارة مخاطر الائتمان وخلصت الدراسة إلى أن جوهر إدارة المخاطر المصرفية وأسسها في المصارف الإسلامية لا تختلف كثيرا عن المصارف التقليدية، لذا يجب انتهاز الفرصة لاكتساب الخبرة وخلق أنظمة إدارة المخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية.

د- "المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي (دراسة فقهية اقتصادية)" وهو مقال منشور بمجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المملكة العربية السعودية، من إعداد محمد علي القرني سنة 2002، حيث استهدفت الدراسة التعرف على مختلف المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي ومقارنتها مع المخاطر الائتمانية في المصارف التقليدية، وقد خلصت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تواجه مخاطر أعلى نسبيا من تلك التي تواجهها المصارف التقليدية لأنها تفتقر إلى طرق معالجة مخاطر الديون ضمن النطاق المباح.

هـ- "التأمين على الديون المشكوك فيها، وهو بحث مقدم من طرف عبد الستار أبو غدة للندوة الفقهية الخامسة لبيت التمويل الكويتي بالكويت، وقد تناول فيه الباحث التأمين على الديون المشكوك فيها من خلال النموذج المطبق عمليا للتأمين التعاوني الإسلامي على الديون المشكوك فيها والمتمثل في المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات وتوصل الباحث إلى أن هذه المؤسسة تعتني بحماية المصارف الإسلامية من مخاطر عدم الوفاء بالثمن في إطار البيوع لأجل واتفاقيات الإجارة وعقود البيوع الأخرى عبر الحدود كما تتميز المؤسسة بتوفر أسس التأمين التعاوني الإسلامي.

و- "إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية" وهو كتاب من منشورات دار النفائس الأردن، إعداد شوقي بورقية وهاجر زرارقي سنة 2015، حيث استهدفت الدراسة التعرف على المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ومقارنتها مع نظيرتها التقليدية وكذا التعرف على أساليب إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تواجه مخاطر ائتمان أعلى

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

من نظيرتها التقليدية وأنها تستخدم وسائل محدودة للتعامل مع المخاطر الائتمانية بسبب ضوابط الشريعة الإسلامية.

✓ ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

ما يميز هذه الدراسة هو أنها تعالج أهم الآليات الحديثة المستخدمة في تخفيف وإدارة مخاطر الائتمان والتمثلة في التأمين التكافلي على المخاطر المصرفية وفي الأخير نقوم بتقييم تجربة المصرف الإسلامي الأردني في إدارة مخاطر الائتمان وفقا لهذه الآلية.

✓ خطة الدراسة: بهدف معالجة إشكالية البحث تم تقسيم دراستنا الى ثلاثة محاور أساسية هي:

- الإطار المفاهيمي والنظري للتأمين التكافلي؛
- التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية؛
- مساهمة التأمين التكافلي في تخفيف المخاطر الائتمانية في المصرف الإسلامي الأردني.

2. الإطار المفاهيمي والنظري للتأمين التكافلي

1.2. مفهوم التأمين التكافلي:

جاء في المعجم الوسيط أن التأمين: "عقد يلتزم أحد طرفيه وهو المؤمن قبل الطرف الآخر وهو المستأمن أداء ما يتفق عليه عند تحقق شرط أو حلول أجل في نظير مقابل نقدي معلوم". (النجار، 2008).

فلقد عرف المعجم التأمين كعلاقة قائمة على تبادل المنافع والحقوق وهو ما ينطبق وصفا في تعريف التأمين التقليدي، أما التأمين التكافلي فقد عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار الشرعي رقم (26) بأنه: اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة، (صندوق) يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وذلك طبقا للوائح والوثائق، ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق، أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق، وأما التأمين التقليدي فهو عقد معاوضة مالية يستهدف الربح من التأمين نفسه، وتطبق عليه أحكام المعاوضات المالية التي يؤثر فيها الغرر وحكم التأمين التقليدي بأنه محرم شرعا. (الإسلامية، صفحة 364).

وقد عرف التأمين التكافلي اصطلاحاً بأنه: اتفاق جماعة من المشتركين متعاونين في درء تحمل الخسائر الناتجة من مخاطر معينة، وذلك في دعم بعضهم بعضاً، بدفع

مبلغ من المال في صندوق مشترك باعتباره التزامًا بالتبرع، وتستخدم حصيلة الصندوق لمساعدتهم -كونهم أعضاء فيها- ضد أنواع معينة من الخسائر أو الأضرار. (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، 2009، صفحة 2).

2.2. حكم التأمين التكافلي:

اتفق المعاصرون والمجامع الفقهية على جواز التأمين التكافلي بنوعيه من حيث المبدأ إلا إذا تعاملت شركته أو إدارته بالمحرّمات مثل الربا ونحوه. (داغي، 2009، صفحة 9).

فقد نص قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (9) في الدورة الثانية بعدما ناقش الدراسات المقدمة وبعد تعمق البحث في سائر صور التأمين وأنواعه والمبادئ التي يقوم عليها والغايات التي يهدف إليها وبعد النظر فيما صدر عن المجامع الفقهية والهيئات العلمية بهذا الشأن أن العقد البديل الذي يحترم أصول التعامل الإسلامي هو عقد التأمين التعاوني القائم على أساس التبرع والتعاون وكذلك الحال بالنسبة لإعادة التأمين القائم على أساس التأمين التعاوني. (غدة، دون سنة نشر، صفحة 5).

كما قرر المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي رقم (5) في الدورة الأولى بالإجماع الموافقة على قرار مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية رقم (51) بتاريخ 1397/04/04 هـ من جواز التأمين التعاوني بدلا عن التأمين التجاري المحرّم. (غدة، التأمين الإسلامي (التكافلي أو التعاوني) أسسه الشرعية وضوابطه والتكليف لجوانبه الفنية، بدون سنة نشر، صفحة 5).

3.2. خصائص التأمين التكافلي:

ينفرد التأمين التكافلي بخصائص تميّزه عن غيره من أنواع التأمين الأخرى وأهمها: (عفاف، 2012، صفحة 5)

1.3.2. **عقد تبرّع:** يعتبر عقد التأمين التعاوني من عقود التبرع، لأنّ ما يدفعه المؤمن له من اشتراكات يتبرع بها لمن يصيبه الضرر من بقية المؤمن لهم، فالاشتراك لا يقصد بعقد التأمين ربّحاً أو تجارة، وقد ترتب على اعتبار عقد التأمين الإسلامي عقداً من عقود التبرعات أثرًا في غاية الأهمية، وهو وجود شبه إجماع بين العلماء المعاصرين على جوازه، ومشروعيته رغم ما فيه من غرر باعتباره عقداً احتماليًا، وذلك لعدم تأثير الغرر على عقود التبرعات، فالتبرع بقيمة الاشتراك هو أساس مشروعية التأمين الإسلامي، وبموجبه تظهر لنا روح التعاون والتضامن بين المؤمن لهم في تحمل الخسائر والأضرار الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وهذا يعد من قبيل التعاون والبر والتقوى. (زيدان، 2014، صفحة 728).

2.3.2. **اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل عضو:** وتعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي يميز بها التأمين التكافلي عن غيره، بوجود تبادل في المنافع

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

والتضحيات فيما بين أعضاء التأمين؛ إذ يؤمن بعضهم بعضاً واجتماع صفة المؤمن والمؤمن له في شخصية المشتركين جميعاً، يجعل الاستغلال منفيًا لأن هذه الأموال الموضوعه كأقساط مآلها لدافعيها (Cummings, 2013, p. 10)

3.3.2. انعدام عنصر الربح: ينحصر الهدف في التأمين التكافلي في توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة، وبمعنى آخر لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق أي ربح من القيام بعمليات التأمين، حيث يدفع المشتركون اشتراك التأمين بنية التبرع وليس بنية تحقيق أرباح وذلك لدرء آثار المخاطر التي قد تحدث، وبناء عليه يتحدد اشتراك التأمين لدى هذه الهيئات على أساس ذلك المبلغ الكافي لتغطية النفقات الخاصة بالحماية التأمينية المقدمة، وتحقيق أي فائض يُعد دليلاً على أن الاشتراك الذي يتم تحصيله كان أكثر ممّا يجب تقاضيه؛

4.3.2. توزيع الفائض على المشتركين: يقصد بالفائض التأميني الفرق بين الاشتراكات المتحصل عليها وبين قيمة التعويضات المستحقة، فالفائض في التأمين التعاوني يختلف عن الربح في التأمين التجاري، حيث يكون هذا الربح حقاً للمؤسسين، أمّا الفائض في التأمين التعاوني فإنه يكون حقاً للمشاركين، ومبدأ توزيع الفائض على المشتركين يقابل التزامه بدفع اشتراكات إضافية في حالة حدوث عجز في سداد التعويضات المستحقة؛

5.3.2. عدم الحاجة إلى وجود رأس مال: لما كانت طبيعة مشروعات التأمين التكافلي تتطلب وجود عدد كبير من الأعضاء لمقابلة خطر معين يتم فيه الاتفاق على توزيع الخسارة التي تحل بأي منهم عليهم جميعاً، ممّا يؤدي إلى عدم الحاجة إلى رأس مال؛

6.3.2. توفير التأمين بأقل تكلفة ممكنة: تعتمد الفكرة التي تقوم عليها مشاريع التأمين التكافلي على توفير الخدمة التأمينية لأعضائها بأقل تكلفة ممكنة، وذلك بسبب غياب عنصر الربح وانخفاض تكلفة المصروفات الإدارية وغيرها، فلا يحتاج الأمر إلى وسطاء أو مصروفات أخرى مثل الدعاية والإعلان.

3. مبادئ التأمين التكافل وكيفية عمله: يقوم عقد التأمين التكافلي على مجموعة من المبادئ أهمها مايلي: (الشاذلي، 2010، الصفحات 14-15).

- التبرع: تبرع المشترك في نظام التأمين الإسلامي بكل الأقساط التي يدفعها إلى صندوق هيئة المشتركين؛

- عدم مخالفة نشاط الشركة لأحكام الشريعة الإسلامية في كل مسيراتها؛

- توزيع الفائض التأميني على المشتركين؛

- المشاركة في الخسائر الزائدة عما جمع من اشتراكات؛

- تقوم شركة أو هيئة بالإدارة مقابل أجر معين، أو حصة من أرباح المضاربة في أموال المشتركين؛

- فصل أموال حملة الأسهم (شركة التأمين) عن أموال (هيئة المشتركين).
4. كفاءة عمل التأمين التكافلي: نستعرض فيما يلي كيفية عمل التأمين التكافلي في الخطوات التالية: (بوهراوة، 2011، صفحة 10).

- يضع المشتركون الأقساط في صندوق التكافل على أساس الهبة (تبرع) بشرط العوض للتعاون على تفتيت الأخطار،
 - تدفع الاشتراكات على أساس التملك للصندوق وتكون للصندوق شخصية اعتبارية مستقلة يتمكن بها من أن يمتلك الأموال ويستثمرها ويملكها حسب اللوائح المنظمة لذلك؛

- تدير شركة التكافل صندوق التبرع من حيث دفع التعويضات ومتابعة المطالبات على أساس الوكالة بأجر؛

- يوكل إلى شركة التكافل استثمار قسط من أموال الصندوق، وهي تستحق أجرة الوكالة بالاستثمار أو نصيب من الربح إن كانت مضاربة.

5. تطور سوق التأمين التكافلي في العالم:

لقد شهد سوق التأمين التكافلي عبر العالم نموا مستمرا خلال الفترة الممتدة من 2007-2019 فبعد أن كان إجمالي الأقساط لا يتجاوز 7,2 مليار دولار سنة 2007 إرتفع ليصل إلى 27,07 مليار دولار سنة 2019، و يتوقع أن تصل قيمة السوق إلى 44 مليار دولار بحلول سنة 2024، والجدول التالي يوضح تطور سوق التأمين التكافلي الإجمالي في العالم للفترة (2007-2019)

الجدول رقم (01): تطور سوق التأمين التكافلي الإجمالي في العالم للفترة 2007-2019

الوحدة: مليار دولار

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
حجم التأمين التكافلي	7,2	10,2	12	14,2	16	17,2	18,3
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
حجم التأمين التكافلي	21,4	23,2	25,1	26,1	27,7	27,07	-

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على:

Islamic Financial Services Board, **"Stability Report 2013-2020"**,

Atlas Magazine, Emergence and evolution of Takaful insurance, on the link:

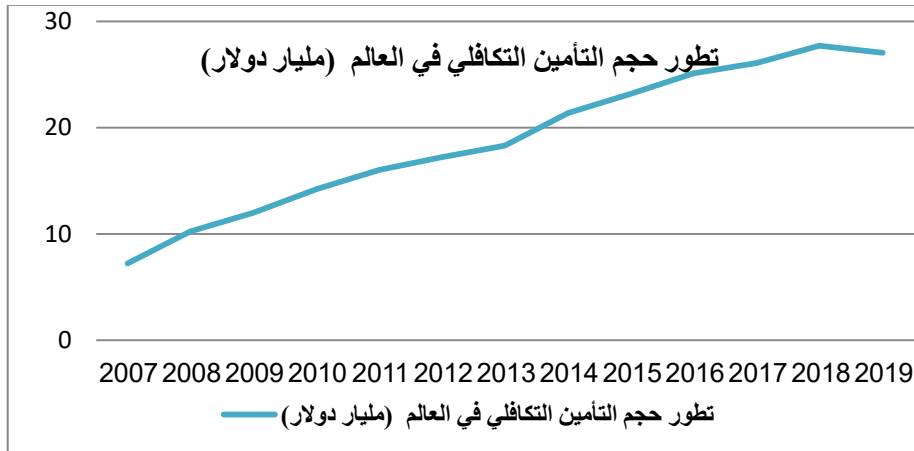
www.atlas-mag.net (Website visited 16/05/2021).

ولتوضيح مسار تطور حجم التأمين التكافلي على مستوى العالم للفترة

(2007-2019) ننشأ الشكل الموالي اعتمادا على الجدول السابق:

الشكل رقم (01): حجم التأمين التكافلي الإجمالي للفترة (2007-2019) مليار دولار

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الانتمائية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعطيات الواردة في الجدول السابق.

يتضح من خلال الشكل أن حجم التأمين التكافلي الإجمالي عرف تزايداً مضطرباً مستمراً، إذ تزايد لقراءة الأربعة أضعاف خلال إحدى عشر سنة فقط (من 2007 إلى 2018)، منتقلاً من 7,2 مليار دولار سنة 2007 إلى 27,7 مليار دولار سنة 2018، بنسبة متوسطة تقارب 30%، وهذا يرجع إلى مجموعة من العوامل نذكر منها: (ليلي، 2020، صفحة 355)

- النمو المتزايد في قطاع الصيرفة الإسلامية وتجدد الأزمات في النظام الرأسمالي الذي أدى بالعديد من الشركات للتعامل وفق الضوابط الشرعية الإسلامية؛

- زيادة عدد المصارف الإسلامية ونجاحها أدى لتوسّع تمويلاتها وزيادة الطلب على تمويلاتها ما يتطلب تغطية مخاطر التمويل التي تعترضها من خلال اللجوء لشركات التأمين التكافلي؛

- المشاركة في الإدارة والأرباح وتوزيع الفائض التأميني واستثمار الأموال وفق الشريعة الإسلامية ساهمت في زيادة الإقبال عليه؛

- توجّه العديد من الدول العربية والإسلامية إلى خوصصة شركات التأمين والرغبة في التخلّي عن أنظمة التقاعد والضمان الاجتماعي لتخفيف العبء الحكومي و فرض إلزامية بعض أنواع التأمين التكافلي الطبي، تأمين الحريق وتأمين المسؤولية الاجتماعية؛

- تجاوز عدد السكان المسلمين في العالم 1.6 مليار مسلم أي ما يفوق 20 %، وتركزهم بدرجة أكبر في مصر، ماليزيا و أندونيسيا، وتوقع وصولهم إلى 2.2 مليار بحلول سنة 2030، بالإضافة إلى تواجد الجاليات العربية والمسلمة في الدول الغربية، ممّا يعزّز من فرص تسويق منتجات التأمين التكافلي مع تزايد الوعي والإدراك بأهمية التأمين التكافلي واختلافه عن التأمين التقليدي.

6. تطور حجم التأمين التكافلى فى الأردن:

لقد شهد سوق التأمين التكافلى فى الأردن نموا مستمرا بعد قيام الحكومة الأردنية من خلال هيئة التأمين بتنظيم سوق التأمين التكافلى فى الأردن، فبعد أن كان إجمالى الأقساط لا يتجاوز 42,2 مليون دينار أردنى سنة 2013 إرتفع إلى 71 مليون دينار أردنى سنة 2019 بنسبة تزايد تفوق 65% والجدول التالى يوضح تطور سوق التأمين التكافلى فى الأردن للفترة (2013-2019)

الجدول رقم (02): تطور حجم التأمين التكافلى فى الأردن للفترة (2013-2019)

الوحدة: مليون دينار أردنى

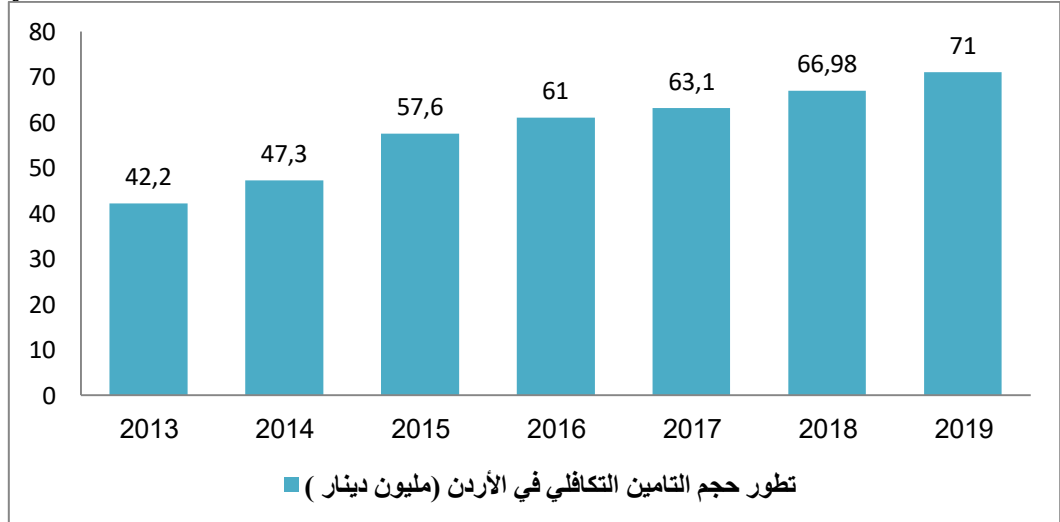
السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
إجمالى اشتراكات التكافل	42.2	47.3	57.6	61	63.1	66.98	71

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: تقارير الاتحاد الأردنى لشركات التأمين حول قطاع التأمين فى الأردن.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن إجمالى اشتراكات التأمين التكافلى قد أخذت منحى تصاعديا وبمعدلات متفاوتة دليلا على زيادة الاهتمام بهذا النوع من التأمين، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالى:

الشكل رقم (02): تطور حجم التأمين التكافلى فى الأردن خلال الفترة (2013-2019)

مليون دينار أردنى



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعلومات الواردة فى الجدول السابق.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن حجم التأمين التكافلى فى الأردن عرف تزايدا مضطربا حيث انتقلت إجمالى اشتراكات التكافل من 42.2 مليون دولار سنة 2013 إلى ما يعادل 61 مليون دينار فى سنة 2016 بمعدل نمو فاق 44% واستمر فى النمو بنفس الوتيرة تقريبا ليبلغ 71 مليون دينار سنة 2019 ومن بن العوامل التى ساعدت

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

صناعة التأمين التكافلي في الأردن على الانتشار نمو الاستثمارات الإسلامية على المستوى المحلي والعالمي ووجود إجماع ومقاومة للتأمين التقليدي عند الكثير من الناس وتفضيل المنتجات التي تتوافق والشريعة الإسلامية وكذا رغبة المصارف الإسلامية في البحث عن أساليب جديدة لإدارة مخاطرها المصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية ومن بينها مؤسسات التأمين التكافلي.

7. التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية: 1.7. منظومة إدارة المخاطر الائتمانية:

يعتبر النشاط الرئيسي للمصرف هو منح التمويلات وتقديم الخدمات المصرفية لمختلف المتعاملين ويتعرض المصرف نتيجة لذلك لمخاطر الائتمان والتي تعرف بأنها خسائر مالية محتملة ناجمة عن عدم قدرة الزبون بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف في الوقت المحدد، وترتبط هذه المخاطر بجودة الموجودات واحتمالات تخلف الزبون للوفاء بالتزاماته في موعدها حيث تنشأ هذه المخاطر الائتمانية في صور مخاطر الطرف الآخر وهو المستفيد من التمويل والذي تعثر أدائه في تجارته وعدم قدرته على السداد ربما بسبب عوامل خارجية عامة وليست خاصة به. (صديق، 2013، صفحة 209).

2.7. أنواع المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية: تأخذ المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية الأشكال التالية: (زرارقي، 2011-2012، صفحة 130).

1.2.7. مخاطر مرتبطة بالعميل: تتمثل هذه المخاطر فيما يلي:

- مخاطر السمعة الشخصية وفقد العميل لأهليته لاستمرار التعامل مع المصرف؛
- مخاطر تدهور المركز المالي للعميل وإفلاسه؛
- مخاطر حرص العميل على الوفاء بالتزاماته اتجاه الغير على حساب المصرف؛
- مخاطر تراجع الكفاءة الإدارية والفنية للعميل في إدارة نشاطه الممول؛
- مخاطر المقدرة الإنتاجية نتيجة لخلل في سياسات وأساليب الإنتاج.

2.2.7. مخاطر مرتبطة بالمصرف مانح الائتمان: تتمثل هذه المخاطر في العناصر التالية:

- مخاطر العقود الناتجة عن وجود ثغرات في العقود الائتمانية؛
- مخاطر قلة خبرات موظفي المصرف الإسلامي؛
- مخاطر السياسة الائتمانية للمصرف.

3.2.7. مخاطر البيئة العملية الائتمانية: وهي المخاطر المرتبطة بالبيئة المحيطة بالسياسة الائتمانية، والتي لا يمكن التحكم فيها، وتتمثل في:

- المخاطر السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية؛
- مخاطر قانونية أو تشريعية؛

8. مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية: تقوم إدارة مخاطر الائتمان على عدة مبادئ أهمها:

✓ الفصل بين دوائر الأعمال ودائرة الائتمان وجهات تنفيذ التسهيلات الائتمانية الممنوحة في النظام المصرفي الأساسي؛

✓ تحديد معايير منح الائتمان بشكل واضح لجميع المتعاملين في سياسة التمويل وفقا لطبيعة المتعامل؛

✓ إعداد دراسة العناية الواجبة لجميع الطلبات الائتمانية بغض النظر عن طبيعة المتعامل ومبلغ التمويل وحجم ونوع مخفضات الائتمان؛

✓ تحديد معدل العائد على التسهيلات بناءا على درجة المخاطر التي يتعرض لها المصرف؛

✓ تحديد مصفوفة الصلاحيات الممنوحة لجميع الجهات ذات العلاقة بعملية الموافقة الائتمانية وفقا لطبيعة المتعامل؛

✓ تحديد دور جميع الجهات ذات العلاقة بعملية الموافقة الائتمانية وفقا لطبيعة المتعامل بما يعزز الحاكمية المؤسسية لإدارة مخاطر الائتمان.

9. أساليب التأمين التكافلي في تقليل المخاطر الائتمانية لدى المصارف الإسلامية: هناك عدة أساليب للتأمين التكافلي لتقليل المخاطر في المصارف الإسلامية ومنها:

1.9. التأمين التكافلي على البضائع:

تتعرض البضائع لجملة من المخاطر التي قد تؤدي إلى هلاكها أو فسادها أو تضررها كلياً أو جزئياً، لذلك فإن المصارف الإسلامية تقوم بالتأمين على تلك البضائع لدى شركات التأمين الإسلامية ضد مخاطر النقل البري أو البحري أو الجوي وهي بذلك تجنب نفسها أعباء مخاطر الهلاك لتلك البضائع من خلال التأمين، فبدلاً من أن تتحمل وحدها التبعات المالية لتلك المخاطر حال تحققها فإنها تحمل بالتأمين عليها جزءاً يسيراً من تلك المخاطر يتمثل في قسط التأمين الذي تلتزم بدفعه لشركة التأمين في كل وثيقة، وتتحمل شركة التأمين الإسلامية بقية التعويضات المستحقة.

2.9. التأمين التكافلي على السيارات الممولة من المصارف الإسلامية:

تشتري المصارف الإسلامية على عملائها الذين يتم تمويل شراء سيارات لهم بتأمين تلك السيارات لدى شركات التأمين الإسلامي لضمان حقوقها المالية حال هلاك تلك السيارات بحوادث السيارات المتعددة، لأن أكبر وسيلة توثيق للدين في تمويل شراء السيارات من المصارف الإسلامية هي رهن تلك السيارات، فالتأمين يحفظ للمصرف دينه حتى ولو هلكت السيارة من خلال تعويض المصرف باعتباره الطرف المستفيد في عقد التأمين التعاوني وبالتالي لا يضيع على المصرف حقه.

3.9. التأمين التكافلي على ديون المصارف الإسلامية:

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

تبين من استعراض الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التعاوني (التكافلي) أن التأمين على الديون إذا وقع بالأسلوب التكافلي الإسلامي فإنه صورة من صور التكافل والتضامن المطلوب بين المسلمين والذي لا بد من التأكيد من التأكيد على التزام المشتركين به في نظام التكافل، وأما إذا وقع بالأسلوب التقليدي فإنه لا يعدو أن يكون كفالة بمقابل والكفالة استعداد للمداينة وأخذ العوض عنها ممنوع شرعا لأنه إذا كان أخذه على المداينة الفعلية محرما (وهو الربا) فهذا أخذه محرماً بالأولى، وبالتالي فحكم التأمين التكافلي على الديون هو الجواز لأن الأساس الذي يقوم عليه المشروع والعلاقة التعاقدية صحيحة، كما أن سبب تحريم التأمين بالطريقة التقليدية هو أخذ مقابل عن الكفالة بما يجعلها من عقود المعاوضات مع أنها من عقود الإرفاق والتبرعات، أما التأمين التكافلي فهو خالي عن المقابل (العوض) لإقامته على التكافل و تبرع المستأمنين بعضهم لبعض، ولاتحاد صفة المؤمن والمستأمن ولانتقاء صفة المعاوضة وإبدالها بصفة التبرع، والتبرعات يغتفر فيها الغرر بخلاف المعاوضات كما قرر الفقهاء، وقد لجأت المصارف الإسلامية كعلاج لمشكلة ديونها لدى المتعاملين معها إلى تأمين تلك الديون لدى شركات التأمين الإسلامي، بحيث يصبح حقها المالي مضمونا وذلك بإضافة نسبة مئوية ضئيلة على نسبة الربح التي تشترطها في عمليات التمويل والاستثمار، وتدفع تلك النسبة الضئيلة لشركات التأمين التكافلي في صورة أقساط تأمين، وعند عجز العميل أو موته لا يطالب الورثة بدفع بقية الدين للمصرف، وتقوم شركة التأمين التكافلي بمقتضى عقد التأمين بدفع المتبقي من دين المدين للمصرف الإسلامي الدائن.

10. مساهمة التأمين التكافلي في تخفيف المخاطر الائتمانية في المصرف الإسلامي الأردني:

يتعرض المصرف الإسلامي الأردني للعديد من المخاطر المصرفية و في مقدمتها مخاطر الائتمان وهذا يعود إلى حجم المعاملات المالية و المصرفية التي يقدمها والأرباح التي يحصل عليها، وللتخفيف من حجم التعرض للمخاطر المصرفية هناك العديد من الأساليب المستخدمة من طرف المصرف الإسلامي الأردني ومنها التأمين التكافلي.

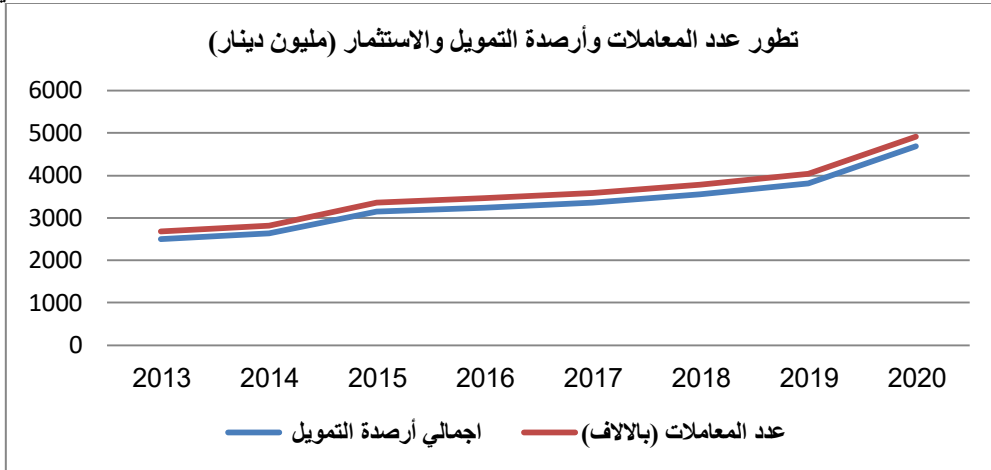
1.10. الموجودات التمويلية والاستثمارية المعرضة للمخاطر في المصرف الإسلامي الأردني:

فكلما زادت حجم المعاملات والخدمات التي يقدمها المصرف الإسلامي الأردني، كلما زادت المخاطر التي يتعرض لها، والجدول التالي يبين عدد المعاملات وإجمالي أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة (2013-2020)
الجدول رقم(03): عدد المعاملات وإجمالي أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة (2013-2020)

الوحدة: مليون دينار أردني

2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	
231.5	222.9	222.8	225.4	217.1	200.8	185.8	179.4	عدد المعاملات (بالآلاف)
4686	3817	3551	3363	3243	3153	2630	2495	إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار

المصدر: التقرير السنوي الثاني والأربعون للبنك الإسلامي الأردني لسنة 2020.
من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك علاقة طردية بين عدد المعاملات وإجمالي أرصدة التمويل والاستثمار فكلما ارتفعت عدد المعاملات ارتفعت إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار والتي تصاحبها ارتفاع في التعرض للمخاطر وخاصة المخاطر الائتمانية وفي مقدمتها مخاطر التعثر في السداد، ويمكن توضيح العلاقة بين عدد المعاملات وإجمالي أرصدة التمويل والاستثمار من خلال الشكل التالي:
الشكل رقم (03): تطور عدد المعاملات وإجمالي أرصدة التمويل والاستثمار خلال الفترة (2013-2020)
الوحدة: مليون دينار أردني



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعلومات الواردة في الجدول السابق.
وشملت عمليات التمويل التي نفذها المصرف في السوق المحلية خلال الفترة 2020-2013 مختلف الأنشطة والمرافق الاقتصادية والاجتماعية وكان متوسط حصص القطاعات الاقتصادية من أرصدة التمويل على النحو التالي:
جدول رقم (04): حصص القطاعات الاقتصادية من أرصدة التمويل خلال الفترة (2013-2020)
الوحدة: مليون دينار أردني

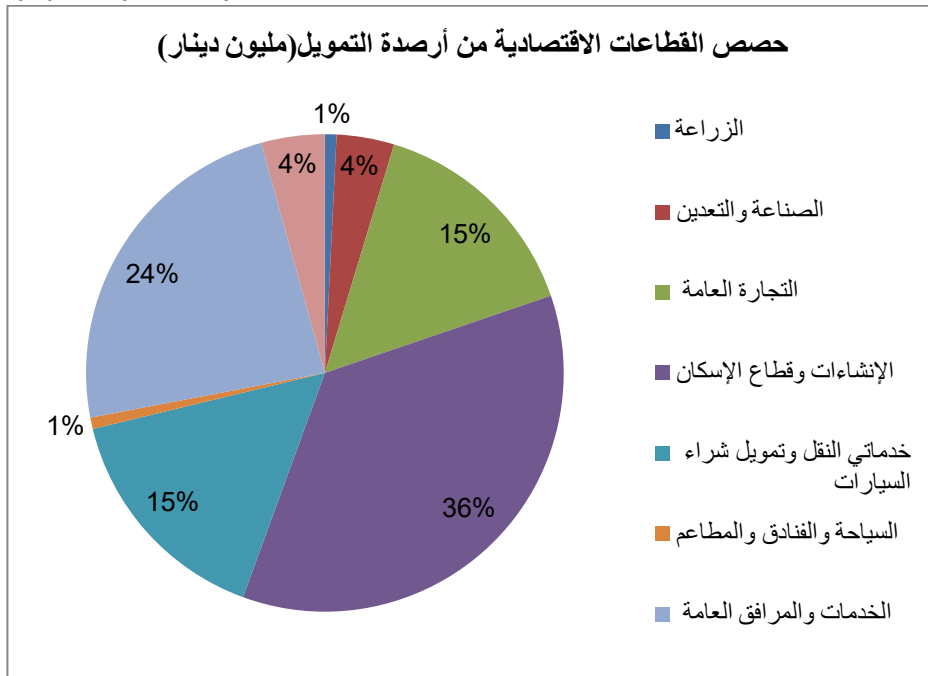
نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

المجموع	أغراض أخرى	الخدمات والمرافق العامة	السياحة والفنادق والمطاعم	خدماتي النقل وتمويل شراء السيارات	الإشاءات وقطاع الإسكان	التجارة العامة	الصناعة والتعدين	الزراعة	
2703	116.4	640.47	20.92	423.08	968.01	407.56	105.32	21.21	2013 - 2020

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني خلال الفترة 2013-2020.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن حجم تمويلات المصرف الاسلامي الأردني لمختلف القطاعات الاقتصادية قد بلغت 2703 مليون دينار أردني مسّت تقريباً كل القطاعات بما فيها قطاع الخدمات.

الشكل رقم (04): حصص القطاعات الاقتصادية من أرصدة التمويل خلال الفترة (2013-2020)
الوحدة: مليون دينار أردني



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعلومات الواردة بالجدول السابق.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن المصرف الإسلامي الأردني يعطي الأولوية في عملية التمويل والاستثمار للقطاعات التي تتخفف فيها المخاطر ويرتفع فيها العائد، فنجده يركز على قطاع الإسكان والإنشاءات في عملياته وكذلك الخدمات والمرافق العامة لانخفاض المخاطر المصاحبة لهما، أو لوجود الضمانات الكافية، ويتجنب الاستثمار في القطاعات التي ترتفع فيها المخاطرة كالقطاع الزراعي مثلاً.

2.10. أهمية صندوق التأمين التكافلي في تخفيف المخاطر الائتمانية للمصرف الإسلامي الأردني:

تم استحداث صندوق التأمين التكافلي سنة 1994، ويتضمن فيه المشتركون على جبر الضرر الذي يلحق بأحدهم بتسديد رصيد مديونيته تجاه المصرف في حالة الوفاة أو العجز الدائم أو الإعسار المستمر، كما يعتبر الصندوق مخففاً للتعرض للمخاطر اعتباراً من سنة 2014 بعد موافقة البنك المركزي الأردني على ذلك، وخلال سنة 2020 بلغ عدد الحالات التي تم التعويض عنها 218 حالة، وبلغت التعويضات المدفوعة عنها حوالي 1.5 مليون دينار، أما إجمالي عدد حالات التعويضات منذ تأسيس الصندوق حتى نهاية سنة 2020، فقد بلغ 3135 حالة، وبلغت التعويضات المدفوعة عنها حوالي 14.5 مليون دينار، واعتباراً من سنة 2013 أصبحت مظلة التكافل تشمل متعاملي التأجير المنتهي بالتملك بالإضافة إلى متعاملي المراجعة.

3.10. التعرضات للمخاطر الائتمانية لذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات قبل التأمين التكافلي وبعده:

يعتمد المصرف الإسلامي الأردني على أسلوب من أساليب إدارة وتخفيف المخاطر الائتمانية لذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات، والمتمثل في أسلوب التأمين التكافلي، وسنحاول من خلال هذا العنصر التطرق لدور التأمين التكافلي في إدارة المخاطر الائتمانية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (05): التعرضات للمخاطر الائتمانية لذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات قبل التأمين التكافلي وبعده خلال الفترة (2013-2020)

الوحدة: مليون دينار أردني

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان دون الأخذ بالتأمين التكافلي	2 420 167 727	2 632 520 729	2 815 947 396	2 994 358 917	3 118 936 923	3 148 932 989	2 941 418 805	3 141 043 578	3 450 999 918

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

14 963 358	10 609 414	14 768 619	8 615 005	6 596 178	5 638 586	4 532 200	00	00	قيمة التأمين التكافلي لمواجهة مخاطر الائتمان
3 436 036 560	3 130 434 164	2 926 650 186	3 140 317 984	3 112 340 745	2 943 720 331	2 811 415 196	2 632 520 729	2 420 167 727	إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان مع الأخذ بالتأمين التكافلي

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني خلال الفترة 2013-2020.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المصرف الإسلامي الأردني قبل سنة 2014، كان تعرضه لمخاطر الائتمان أكبر نتيجة عدم استخدام أسلوب التأمين التكافلي في تخفيف وإدارة المخاطر الائتمانية التي تعتبر من بين المخاطر الرئيسية التي تشكل خطراً كبيراً على عمل ونشاط المصارف الإسلامية، وبعد موافقة البنك المركزي الأردني على استخدام أسلوب التأمين التكافلي في تخفيف وإدارة مخاطر الائتمان اعتباراً من سنة 2014، أصبح التعرض لمخاطر الائتمان أقل مما كان عليه سابقاً، ولتوضيح ذلك أكثر نبيّن نسبة مساهمة التأمين التكافلي من إجمالي مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (06): نسبة مساهمة التأمين التكافلي من إجمالي مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال الفترة (2013-2020)

الوحدة: مليون دينار أردني

2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	السنوات
130 314 107	112 069 141	102 006 942	80 804 746	77 994 346	80 897 955	74 005 177	71 634 894	56 555 625	إجمالي مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة
14 963 358	10 609 414	14 768 619	8 615 005	6 596 178	5 638 586	4 532 200	00	00	مساهمة التأمين التكافلي في مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة

نسبة مساهم التأمين التكافلي من مخصصات الخسائر الإئتمانية المتوقعة	0%	0%	6,12%	6,96%	8,45%	10,66%	14,47%	9,46%	11,48%
--	----	----	-------	-------	-------	--------	--------	-------	--------

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني خلال الفترة 2013-2020.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة النمو في مساهمة التأمين التكافلي من إجمالي مخصصات الخسائر الإئتمانية المتوقعة قد عرف نموا مضطربا من سنة 2014 إلى غاية سنة 2018، حيث ارتفعت نسبة المساهمة من 6,12% إلى 14,17% سنة 2018، وهذا يعود إلى الأهمية الكبيرة للتأمين التكافلي في المصرف الإسلامي الأردني لمواجهة المخاطر الإئتمانية، ليعرف بعض التراجع سنة 2019 و بعد ذلك عاد إلى الارتفاع من جديد ليصل إلى 11,48% سنة 2020، وهذا ما يفسر أن المصرف الإسلامي الأردني يعتبر التأمين التكافلي من بين الأساليب المهمة في إدارة وتخفيف المخاطر الإئتمانية بعد موافقة البنك المركزي الأردني على اعتبار التأمين التكافلي مخففا للتعرض للمخاطر ابتداء من سنة 2014.

11. الخاتمة:

توصلنا في هذه الدراسة إلى تعدد مخاطر المصرفية الإسلامية واختلافها عن نظيرتها التقليدية تبعاً لطبيعة صيغها التمويلية وأهمها المخاطر الإئتمانية، ممّا فرض على المصارف الإسلامية تطوير نماذج وأساليب وأدوات جديدة لإدارتها تتفق مع الشريعة الإسلامية وتتلاءم مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

وقد عملت هذه الدراسة على إعطاء نموذج عملي في إدارة المخاطر تمثل في استخدام المصرف الإسلامي الأردني للتأمين التكافلي، كأسلوب جديد لإدارة وتخفيف مخاطر الائتمان، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

✓ تواجه المصارف الإسلامية العديد من المخاطر الإئتمانية تختلف عن نظيرتها التقليدية ألزمتها البحث عن أساليب خاصة لإدارتها؛

✓ جواز التأمين على الديون لدى شركات التأمين التكافلي وحرمة لدى شركات التأمين التقليدي لأخذها مقابل الكفالة مما يجعلها من عقود المعاوضات المحرمة شرعاً؛

✓ مساهمة التأمين التكافلي في تخفيف المخاطر الإئتمانية للمصرف الإسلامي الأردني بداية من سنة 2014 بعد موافقة البنك المركزي على اعتباره من مخففات الائتمان؛

نظام التأمين التكافلي ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة المصرف الإسلامي الأردني)

- ✓ تزايد نسبة مساهمة التأمين التكافلي من إجمالي مخصصات المخاطر الائتمانية من سنة الى أخرى دلالة على اهتمام المصرف الإسلامي الأردني بأسلوب التأمين التكافلي في إدارة مخاطره؛
- ✓ يعتبر نظام التأمين التكافلي من الأساليب الحديثة في إدارة مخاطر الديون المتعثرة التي أثرت على نشاط المصارف الإسلامية لعدم توافر الأساليب المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لإدارتها؛
- وبناء على ما سبق يمكن أن نصيغ التوصيات التالية:
- ✓ العمل على التحسيس بأهمية التأمين التكافلي في إدارة وتخفيف المخاطر المصرفية للمصارف الإسلامية؛
- ✓ ضرورة وضع استراتيجية واضحة من قبل المصرف الإسلامي في إدارة المخاطر المصرفية وخاصة المخاطر الائتمانية؛
- ✓ تطوير قوانين وتشريعات التأمين التكافلي في الدول الإسلامية؛
- ✓ العمل على إنشاء شركات إعادة تكافل إسلامية قوية تعزز قوة الشركات التكافلية؛
- ✓ ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية من أجل اعتماد نظام التأمين التكافلي في الجزائر كآلية لإدارة المخاطر المصرفية للمصارف الإسلامية.

12. قائمة المراجع:

- ¹ إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ج1، ص:67.
- ² المعيار رقم 26 لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار رقم 26، أنظر كذلك قرار رقم (51) تاريخ 1397/4/4 هـ لمجلس هيئة كبار العلماء في السعودية الذي وافق عليه المجمع الفقهي.
- ³ مجلس خدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لضوابط التأمين التكافلي، 2009م، ص:2.
- ⁴ علي محي الدين القرّة داغي، التأمين التعاوني ماهيته وضوابطه ومعوّقاته دراسة فقهية تأصيلية، مداخلة مقدمة الى ملتقى التأمين التعاوني بالرياض ، يومي 23-25 يناير، سنة 2009، السعودية، ص:09.
- ⁵ عبد الستار أبو غدة، التأمين الإسلامي (التكافلي أو التعاوني) أسسه الشرعية وضوابطه، والتكليف لجوانبه الفنية، بدون طبعة، بدون دار نشر، بدون بلد النشر، ص:05.
- ⁶ عبد الستار أبو غدة، التأمين الإسلامي (التكافلي أو التعاوني) أسسه الشرعية وضوابطه، والتكليف لجوانبه الفنية، بدون طبعة، بدون دار نشر، بدون بلد النشر، ص:05.
- ⁷ بهلولي فيصل وخويلد عفاف، التأمين التكافلي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر -الواقع والأفاق، مداخلة ضمن الملتقى الدولي "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير -تجارب الدول-، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012، ص:05.
- ⁸ محمد أحمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل الإسلامي، السعودية، 7 و 8 ديسمبر 2014، ص:728.
- ⁹ Chris Cummings, **Financial Markets Series**, The Leading Western Center for Islamic Finance, UK, October 2013, p10

- ¹⁰حسن علي الشاذلي، التأمين التعاوني الإسلامي، حقيقته، أنواعه، مشروعيته، مؤتمر التأمين التعاوني، أبغاده، آفاقه، موقف الشريعة منه، 11-13 أبريل 2010، الجامعة الأردنية، الأردن، ص: 14-15.
- ¹¹سعيد بوهراوة، التكيف الشرعي للتأمين التكافلي، ملتقى مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التعاوني بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، 25-26 أبريل 2011، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص: 10.
- ¹²خليل إبراهيم رجب الحمداني، عدنان محمد شهاب، مصطفى محمد صديق، دور المعلومات المحاسبية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 10، العدد 30، 2013، ص: 209.
- ¹³هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011-2012، ص: 130.